

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

28157 - من وافق حجامته يوم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر فلا يجاوزها حتى يحتجم .
(حب) في الضعفاء (طب) عن ابن عباس وأورده ابن الجوزي في الموضوعات